

عمان : يوم الاحد في ٢٨ جمادى الثانية سنة ١٣٦٩ الموافق ١٦ نيسان سنة ١٩٥٠ العدد ١٠١٩



المطبعة الوطنية - عمان

هكذا من الأصل

القوانين والأنظمة

١/٩

٥٥٥٥٥٥

نحن عبد الله بن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بعد الاطلاع على المادتين ٢٩ و ٣٧ من الدستور ،
نصدر ارادتنا بتجديد تعيين توفيق باشا ابو الهدى عضو مجلس الاعيان رئيساً للمجلس المشار اليه اعتباراً من تاريخ ١٣ نيسان سنة ١٩٥٠ .

(عبد الله)

٣٠ – ٣ – ١٩٥٠

وزير الداخلية
سعيد المفتي

رئيس الوزراء
توفيق ابو الهدى

٥٥٥٥٥٥

نحن عبد الله بن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بعد الاطلاع على المادتين (٢٦ و ٤١) من الدستور ،
نصدر ارادتنا بما هو آت : –

يدعى مجلس الامة الى الاجتماع يوم الاثنين الواقع في ١٤ رجب سنة ١٣٦٩ الموافق ١ مايس سنة ١٩٥٠ .

٣ – ٤ – ١٩٥٠

عبد الله

وزير الداخلية
سعيد المفتي

رئيس الوزراء
توفيق ابو الهدى

نحن عبد الله بن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٥٣) من الدستور ،
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٨ – ٤ – ١٩٥٠ ،
نصدق – بمقتضى المادة ٢٥ من الدستور – القانون الموقت التالي ونأمر باصداره : –

قانون موقت رقم (١٨) لسنة ١٩٥٠

ملحق بقانون الموازنة العامة لسنة ١٩٤٨ – ١٩٤٩ رقم (١٠) لسنة ١٩٤٨

١ – يسمى هذا القانون (قانون موقت ملحق بقانون الموازنة العامة رقم (١٠) لسنة ١٩٤٨ ويعمل به منذ بداية السنة المالية ١٩٤٨ – ١٩٤٩ .

٢ – اجيز بموجب هذا القانون اجراء التعديلات التالية على الجدولين رقم ١ ورقم ٢ الملحقين بقانون الموازنة العامة رقم (١٠) لسنة ١٩٤٨ .

٣ – آ – تضاف المبالغ التالية الى فصول الخرج المدرجة مقابل كل منها : –

رقم الفصل	عنوانــه	المبلغ (لف)	الاجمال (لف)
٩	الجمارك	٢٣١	
١٨ – آ	الوحدات العسكرية	٤٤٤٨١	
١٩	النفقات العامة	٣٩٧٠٣	٨٤٤١٥

ب – تؤمن المبالغ المذكورة في الفقرة (آ) بنقلها من مخصصات الفصل (٣٣ – فوق العادة) .

٤ – رئيس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد مكلفان بتنفيذ احكام هذا القانون .

عبد الله

٩ – ٤ – ١٩٥٠

وزير المالية والاقتصاد
سليمان سكر

رئيس الوزراء
توفيق ابو الهدى

امر رقم (١) لسنة ١٩٥٠

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم ٢ لسنة ١٩٤٤

١ – لما كان القانون الموقت المنشور في عدد الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦ – ٥ – ١٩٤٨ نص على ان قانون الدفاع عن شرق الاردن والانظمة الصادرة بمقتضاه تشمل المنطقة الغربية وبما انه بصدور هذا القانون تكون جميع الترتيبات المتخذة في زمن الانتداب يجب ان تنسق بمقتضاه ، وحيث انه لم يبق مراقب للعملة في الضفة الغربية بعد انسحاب الحكومة المنتدبة فان جميع معاملات الاتجار بالعملة الاجنبية صار من الواجب ان تقترن بموافقة مراقب العملة في عمان .

٢ – ان الامر الذي اصدرته بمقتضى كتابي المؤرخ ٥ – ٤ – ١٩٥٠ رقم ١٥ – ٦٤ – ٨ – ٢٤٤٥ بمنع البنك العربي من الاتجار بالعملة الاجنبية يشمل بطبيعة الحال فروع البنك المذكور في الضفة الغربية .

٣ – يبلغ هذا الامر الى كل من معالي وزير الداخلية للعمل بمقتضاه في الضفة الغربية والى معالي وزير المالية والاقتصاد والى مراقب العملة والى المدير العام للبنك العربي .

رئيس الوزراء
توفيق ابو الهدى

١١ – ٤ – ١٩٥٠

ينشر فيما يلي القرار الذي وضعه معالي وزير المالية والاقتصاد ومدير الجمارك والتجارة والصناعة بشأن اعفاء الصدف الخام والغزولات القطنية والصوفية وغزولات الحرير الطبيعي والاصطناعي المستوردة لاغراض صناعيـــة من الرسوم الجمركية .

رئيس الوزراء
توفيق ابو الهدى

قرار اعفاء

عملا بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة (٤٤) من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٢٦ قررنا ان يعفى من رسوم الجمارك الصدف الخام والغزولات القطنية والصوفية وغزولات الحرير الطبيعي والاصطناعي المستوردة لاغراض صناعية بشرط ان تستورد هذه المواد من قبل اصحاب المصانع مباشرة او ان تحول اليهم من مستودع بوندد خاص او عام وان تعين وتحدد الكميات التي يجوز اعفاؤها بموجب هذا القرار من قبل مدير الجمارك والتجارة والصناعة .

يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية بعد اقراره من قبل مجلس الوزراء العالي .

مدير الجمارك والتجارة والصناعة
فواز الروسان

وزير المالية والاقتصاد
سليمان سكر

مناطق البلديات

ادرج فيما يلي نص القرار الذي اتخذه مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٣ - ٣ - ١٩٥٠ ورقم ٨٢٥ واقترن بتصديق حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم :-

« بالنظر لازدياد العمران في مدينة اربد بصورة مستمرة قرر مجلس الوزراء - تأييداً لقرار المجلس البلدي في اربد رقم ١٧٧ بتاريخ ٤-١٢-١٩٤٩ - توسيع منطقة البلديه وفق حدودها التالية :-

تبدأ حدود منطقة بلدية اربد الجديدة من الناحية الشرقية الجنوبية من نقطة على الطريق الفرعي المثبت على خرائط دائرة الاراضي المتفرع من شارع فلسطين (حيفا - بغداد) والمجاور لقطعة الارض رقم (١٣٠-١٣١) من حوض الشيخ خليل رقم (١٤) وتبعد مائتي متر للجنوب من طريق (حيفا - بغداد) وتمتد للشمال بخط مستقيم مخترقا (حيفا - بغداد) حتى يلتقي بطريق (اربد - بشرى) مارا من حوض المسبغانية الجنوبية رقم (١١) ومن هذه النقطة يمتد على استقامة قاطعا حوض المسبغانية الشمالية رقم (٧) الى ان يتصل بطريق زراعي يقع حدا شرقيا لقطعة الارض رقم(٥٢) والقطع التي تليها للشمال من حوض المردمية الجنوبية رقم (٥) ويستمر باستقامة الطريق المذكور للشمال حتى يتصل بقطعة الارض رقم (٦٠) الواقع فيها بناء المسلخ البلدي بحيث يشمل كامل القطعة المذكورة ثم يمتد مع الحد الشمالي لها متجها للغرب الى ان يصل طريق (اربد - حكما) التي تفصل حوض وراء التل رقم (٤) عن حوض المردمية الجنوبية رقم (٥) ثم يمتد باستقامة للغرب حتى يتصل بحدود المنطقة البلدية السابقة في النقطة الشمالية الشرقية لحد قطعة الارض رقم (٣٥) من الحوض رقم (٤) المذكور ، وتبدأ الحدود من الجهة الجنوبية من نقطة تبعد مائتي متر جنوبي

طريق (حيفا - بغداد) على حـــد القطعة رقم (١٢٨) من حوض الشيخ خليل رقم (١٤) ومنها يسير غربا الى طريق الحصن في نقطة تلاقيه مع شارع المعترض ومن ثم يتجه غربا باستقامة حتى يلاقي طريق ايدون في نقطة تلاقي الطريق الفرعي الواقـــع بين القطعة رقم (٣٢) والقطع (٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥) من حوض المعترض الشرقي رقم (١٦) الملتقي بطريق ايدون ثم يمتد على الحد الجنوبي لهذا الطريق غربا الى ان يلتقي بالزاوية الجنوبية الشرقية للقطعة رقم (١٢) من حوض المعترض الغربي رقم (١٦) ثم يستمر باستقامة الى الغرب على حد القطعة رقم (١٣) المذكورة الجنوبي الى نهايتها ثم يمتد غربا مخترقا حوض الفصيلة رقم (١٧) الى ان يلتقي بنقطة تقاطع طريق (اربد - زبدا) مع حد القطعـــة الغربي رقم (١٢) ثم يستمر شمالا على حد القطعتين رقم (١٢ ، ١٣) الغربي الى ان يلتقي بحد المنطقة البلدية القديم على طريق فلسطين » .

رسوم التعليم في المدارس الحكومية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقـــة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٨٥٨ تاريخ ٢٠-٣-٩٥٠ المتضمن اعفاء جميع الطلاب والطالبات الفلسطينيين الذين يدرسون في المدارس الحكومية عن السنة الدراسية ١٩٤٩/١٩٥٠ شاملا رسم التعليم الابتدائي بالاضافة الى رسم التعليم الثانوي .

الاوسمة

١ - صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على صاحب السماحة الشيخ الطيب العقبي بوسام الاستقلال من الدرجة الاولى .

٢ - صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على الملازم الاول السيد سعيد ابراهيم المرافق الخاص لصاحب السمو الملكي الوصي على عرش العراق المعظم بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الرابعة وعلى المحامي السيد جلال الاورفه لي بوسام النهضة من الدرجة الثالثة .

الجنسية الاردنية

١ - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على منح المدعو حميد ماشه تخزاش الجنسية الاردنية بالتجنس .

٢ - قرر مجلس الوزراء العالى في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٣ - ٣ - ١٩٥٠ الموافقة على منح المدعو اوجين تانا سيسكو الجنسية الاردنية بالتجنس .

مجلس الطوائف الدينية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٨٧٥ بتاريخ ٢٧-٣-١٩٥٠ المتضمن تعيين الجوهري السيد اسحق الكيله عضواً في المجلس الديني لطائفة الروم الارثوذكس في الكرك .

قانون الغابات (فلسطين ـ الضفة الغربية)

(اعلان غابة خصوصية غابة محفوظة)

استنادا الى الصلاحية المخولة الي بمقتضى الفقرة الثالثة من الارادة الملكية السامية المنشورة في العدد ١٠٠٣ من الجريدة الرسمية ، الصادرة بتاريخ ١٧-١٢-١٩٤٩ ، وبموجب المادة السادسة عشرة من قانون الغابات لسنة ١٩٢٦ اعلن الاراضي المبينة اوصافها ادناه منطقة غابات محفوظة خصوصية تحت اشراف الحكومة وادارتها :-

القرية — دوره
القضاء — الخليل
الموقع — خربة الجوف ، دير رازح وطرامه
القطعة — ٩ ، ١٠ ، ١١
المساحة — ٦٥٥٢ دونما
الحدود — شمالا القطعة (٤) والقطعة (٨) من اراضي القرية ، شرقا اراضي قرية بطه والقطعة (٨) من اراضي القرية ، جنوبا اراضي قرية بطة والقطعة ١٢ و ١٤ من اراضي القرية ، غربا القطعة ٤٢ والقطعة ١٨ من اراضي القرية .
وصف الغابة — اراضي غابة نبت الطبيعة يتخللها اراضي زراعية وهي تخص السيد يوسف عمرو وطلب عبد المجيد عمرو وحسن حسين عبد المجيد عمرو
المخططات — مخطط ضريبة القرية ونسخ منها في دائرة الزراعة والحراج والبيطرة ودائرة التسجيل والاراضي والمساحة ودائرة متصرف لواء الخليل ومؤشر على حدودها باللون الاخضر .

٢٦ - ٣ - ١٩٥٠ وزير الداخلية
سعيد المفتي

الموظفون

١ - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٨٣٩ بتاريخ ١٦ - ٣ - ١٩٥٠ المتضمن عزل الشيخ فهمي هاشم من خدمة الحكومة .

٢ - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٨٤٩ بتاريخ ٢٠ - ٣ - ١٩٥٠ المتضمن ترفيع وظيفة مدير دار الاذاعة الاردنية الهاشمية من الدرجة الثالثة الى الثانية من تاريخ ١ - ٤ - ١٩٥٠ واستبدال اسمها باسم مراقب عام للاذاعة والصحافة والنشر .

٣ - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٨٥٠ بتاريخ ٢٠ - ٣ - ١٩٥٠ المتضمن استبدال مدير دار الاذاعة الاردنية الهاشمية اديب بك العامري بعجاج بك نويهض من تاريخ ١ - ٤ - ١٩٥٠ .

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على :-

١ - اعادة استخدام السيد غازي محمد الخطيب لوظيفة ضابط اداري في الجيش العربي الاردني برتبة ملازم ثان من ١ - ٤ - ١٩٥٠ .
٢ - ترفيع السيد موسى العفيفي الى وظيفة مساعد المحاسب العام في الضفة الغربية من المملكة من الدرجة السادسة .
٣ - تعيين السيد عبد الرحمن شعبان ضابطا بقسم الهندسة في الجيش العربي الاردني برتبة ملازم اول من تاريخ ١٠-٤-١٩٥٠
٤ - تعيين السيد محمد مصطفى الخالدي حاكما للصلح في الضفة الغربية من الدرجة الخامسة من تاريخ ١ - ٤ - ١٩٥٠ .

قرر مجلس الوزراء العالي بجلسته المنعقدة بتاريخ ٦ - ٤ - ١٩٥٠ احالة السيد فضل الدلقموني على التقاعد من تاريخ ٢٧ - ٩ - ١٩٤٩ .

وافق معالي وزير المالية والاقتصاد على ما يلي :-

١ - تعيين السيد ابراهيم جواد العفيفي مدققاً في دائرة تدقيق ومراقبة الحسابات في القدس من الدرجة الثامنة .
٢ - تعيين السيد صبحي فؤاد المهتدي لوظيفة مساح في دائرة التسجيل والاراضي والمساحة في القدس من الدرجة السابعة .
٣ - تعيين السيد فايز الروسان كاتباً في دائرة الاستيراد والتصدير من الدرجة التاسعة اعتباراً من ١٩ - ٣ - ١٩٥٠ .
٤ - قبول استقالة الكاتب في دائرة الاستيراد والتصدير السيد صلاح علي رضا من تاريخ ١١ - ٣ - ١٩٥٠ .
٥ - تعيين السيد عودة الفرج القنوش لوظيفة رسام في دائرة الاراضي والمساحة من الدرجة التاسعة اعتباراً من ١-٣-١٩٥٠
٦ - تنزيل درجة مأمور الحراج السيد عقله عبد القادر من الدرجة العاشرة الى وظيفة طواف حراج غير مصنف .

وافق معالي وزير الزراعة على تعيين السيد يحيى صلاح لوظيفة مأمور زراعة الكرك في ادنى مربوط الدرجة التاسعة من تاريخ ٢٧ - ٣ - ١٩٥٠ .

وافق معالي وزير الداخلية على ترفيع الممرضة في رعاية الاطفال الآنسة ماري حواط الى الدرجة التاسعة اعتبارا من تاريخ ١ - ٤ - ١٩٥٠ .

◇◇◇◇◇◇

اعلان

صادر بمقتضى المادة (٣١) من نظام موظفي الحكومة رقم (١) لسنة ١٩٤٩

لقد قام رئيس كتاب محكمة عمان البدائية السيد زعل القسوس بوظيفة كاتب عدل عمان بالوكالة اعتباراً من تاريخ ٢٤ - ١٢ - ١٩٤٩ لغاية ١٠ - ٢ - ١٩٥٠ .

◇◇◇◇◇◇

نعـي

ينعي فخامة رئيس الوزراء بمزيد الاسف المرحوم السيد احمد عبيد كاتب محكمة معان الشرعية الذي توفاه الله صباح يوم الاثنين الواقع في ٢٠ - ٣ - ١٩٥٠ .

الاستملاك

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالى رقم ٨٥٦ بتاريخ ٢٠-٣-١٩٥٠ المتضمن استملاك الاراضي والاملاك المبينة مفرداتها ومساحتها واسماء اصحابها تاليا بقصد دمج مواقعها في السعـة المقررة لشارع المحطة وفق المخطط المصدق مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١.

مساحة ما يقتطعه الشارع			
ارض عليها بناء متر مربع	ارض خالية متر مربع	رقم القطعة والحي	صاحب الملك
	٢٥٥	٤٣ حي ٦ الهاشمية	السيد محمود ابو قورة وشركاه
	٢٥٠	٤٤ « «	« الياس باكير خورما
	١٠٦	١٠٣ « «	« محمد ابو سير وشركاه
	٤٨	١٠٢ « «	« اديب بك وهبة وشركاه
	١٥٠	٤٦ « «	« جورج حزبون وشركاه
	٣٣٨	٤٧ « «	« شوكت عصفور وشركاه
	٤٧٣	٤٨ « «	السيدة زهيره سعيد الخطيب وشركاها
	٣٣٩	٥١ « «	السيد احمد ابراهيم الوزني
٤٠	١٣٠٢	٥٢ « «	« الياس باكير خورما
	٤٠٧	٥٤ « «	السيدة مريم موسى صوقار خورما وشركاها ابراهيم حسن خورما
	٣١٨	٥٥ « «	السيد صلاح الدين محي الدين البراك وشركاه
	٤٣٧	٥٣ « «	السيده جنتخان باكير خورما
	٢٨٤	٥٦ « «	شركة تنقيب المعادن الاردنية
	٤٤٨	٦٧ « «	السيد عبد الرحيم احمد حسونه وشركاه
	٦١٤	٦٦ « «	« عبد الكريم محمد الراوي وشركاه
	٥٤٠	٦٥ « «	« عيسى باخو الشركسي
	١٩٥	٦٣ « «	« محمد بن الحاج ادريس كليونه وشركاه
	٣٤٧	٦٢ « «	صبري باشا الطباع وشركاه
	١٥٧	٩٣ « «	السيد عيسى باخو الشركسي
	١٨٣	٩١ « «	السيدة صلوح حموده ابو الراغب وشركاها
	٥٢٢	٩٠ « «	صبري باشا الطباع
	١٣٢	٢٢ حي ٧ الهاشمية	السيدة ربيعة الحاج علي وشركاها
	٢٦٤	١٠ « «	السيد ابراهيم صوقار خورما وشركاه
	٧٤	٣٩ « «	« شوكت سلمان عصفور وشركاه
	١٣٠	٢٩٣ « «	« سامي سلمان عصفور وشركاه
	٧٢	٢٩٢ « «	السيدة خيرية جميل المبل وشركاها

مساحة ما يقتطعه الشارع			
ارض عليها بناء متر مربع	ارض خالية متر مربع	رقم القطعة والحي	صاحب الملك
٨٣	١٥٨	٢٩١ حي ٧ الهاشمية	السيدة زكية يوسف عصفور وشركاها
	١٢٨	٢٩٠ « «	« سليمات الحاج احمد وشركاها
	١٤٣	٢٨٩ « «	شركة الاردن للاستيراد والتجارة
٢٥	٣٨٥	٤٨ « «	السيد محمد بك الضباطي
	٨٧	٤٩ « «	« يوسف عبد الحليم كلبونه
	٨٦	٥٠ « «	« محمد « « «
	٢٨٥	٥٤ « «	« يوسف « « «
	٣٣٨	٥٥ « «	« محمد « « «
	٣١٠	٦٤ « «	شركة دخان وسجاير الشرق العربي
	١٥٣	٦٣ « «	السيد احمد الحاج عمر طهبوب
	٩٣	٥٨ « «	السيدة جيهان الحاج أسعد وشركاها
	٤٨	١١٥ « «	السيد مصطفى محمد شقير
	١٤٢	٥٦ « «	« محمد بكري الحلبي
	١٤٣	٩٧ « «	السيدة فاطمه مصطفى وشركاها
	١٥٨	٩٥ « «	السيد محمد حامد حسونه
	٢١٦	٩٤ « «	« عبد الكريم محمد المراوي
	١٤٣	٩٣ « «	رئيس بلدية العاصمة بالاضافة لوظيفته

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بان بلدية العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم الطلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار المقتضى باعتبار استملاك البلدية لما مساحته (٥٠/١٤) مترا مربعا من ملك ورثة المرحوم السيد عثمان ابى صنوبر بغية دمج موقع ذلك القسم من الملك في السعة المعينة للدخلة المعروفة بدخلة القريوني المتفرعة من شارع اللويبدة السفلى مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

٢٠-٢-١٩٥٠

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بان بلدية العاصمة عازمة بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك :

بناء س	بناء متر مربع	ساحة س	ساحة متر مربع	
٠٠	٢٧	٠٠	٩	السيد محمد عبد الهادي عصفورة
٣٥	٢٩	٠٠	٠	السيد محمد سليمان عبد
٠٠	٣٧	٠٠	٣٩	السيد ناجي كامل العسالي

بغية دمج موقع هذه الاملاك في السعة المعينة للشارع العام بجبل القلعة وفق مخططه العمومي المصدق مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

١٦ - ٣ - ١٩٥٠

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ بان بلدية العاصمة عازمة بعد مضى (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم الطلب اللازم لمجلس الوزراء العالي لاصدار قراره باعتبار استملاك ما مساحته (٥٠ / ٩٣) مترا مربعا من ملك احمد صدقي بك الجندي بغية دمج موقعه في السعة المعينة للشارع العام المؤدي للمسلخ البلدي الجديد كما يقضي بذلك مخططه العمومي المصدق مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

١٣ - ٣ - ١٩٥٠

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بان بلدية العاصمة عازمة بعدمضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم الطلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك :

بناء س	براكة متر مربع	ساحة س	ساحة متر مربع	
٠٠	٦٣	٠٠	٩٣٢	من ملك السيد سليمان صليبا

بغية دمج موقعه في السعة المعينة لشارع المحطة ولشارع القصر الملكي كما يقضي بذلك المخطط العمومي المصدق مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

١٩ - ٣ - ١٩٥٠

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله ان بلدية العاصمة عازمة بعدمضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك ما مساحته (٧٢) مترا مربعا من ملك السيد محمود خضرو بغية دمج موقعه في السعة المعينة للشارع العام بحي القبرطاي السفلي كما يقضي بذلك مخططه العمومي المصدق مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

١٦ - ٣ - ١٩٥٠

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

◇◇◇◇◇◇

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بأن بلدية العاصمة عازمة بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار المقتضى باعتبار استملاك الاملاك المبينة مساحتها واسماء اصحابها في ادناه بغية دمج مواقعها في السعة المعينة للشارع العام المار بحي المعانية في منطقة محلة عمان كما يقضي بذلك مخططه العمومي المصدق مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

٢١ - ٣ - ١٩٥٠

رئيس بلدية العاصمة
(هزاع المجالي)

بناء – طابق اول س	بناء – طابق اول متر مربع	بناء – طابق ثاني س	بناء – طابق ثاني متر مربع	ساحة س	ساحة متر مربع	صاحب الملك
					٥٠	علاء الدين زين العابدين
					٥٧	ابراهيم خليل الشريبني
	٦				٥٣	مصطفى الترك
					١٠٤	بركات احمد المصري
	٦٥				٨	خلف حسن مصطفى
	٣				٥٨	الشيخ حسين المدلل
	٢				٢	معروف حسن وشركاه
	٣					عيسى محمد ابو عنقور
	٧		٧			عمر سراج الحجازي
	١٠				٤	خليل مصطفى عساف
	٦				٢	حسين عساف
	٣٥					عقيل مطر
	١٦					حسن النسعة
					٢٤	ورثة عبد الجليل سنبل

بنـــاء طابق اول س	بنـــاء طابق اول متر مربع	طابق ثاني س	طابق ثاني متر مربع	ساحة س	ساحة متر مربع	صاحب الملك
	٢				٣٠	محمود سليمان الدبخ
	٦					محمد الدباح المعاني
	٦٩				٧٣	وديع نقولا موسى
	١٠٠				٣٢	الشيخ داود محمد السلطي
	٢٨				٢٥	عبد قاسم ابو حسين
	٦٣				٨٢	محمود سليم عبدالله عطيات
	٥١				٦٧	ورثة يوسف الحجازي
	١٥٢				١٣٧	ورثة احمد عبدالله الحجازي
	٢٢				٢١	عبد الكريم الدر
	٣٩				٥٩	ذيب خليل عساف
	٢٣				٢٢	محمد عودةالله الشبلي
	٣٦					محمد علي فريج واخوانه
	٢٤				٢٢	عبد ربه ابو حيانه
	٤٨				٤٠	دوسو احمد المعاني
	٧٠				٦٢	جريوان ابراهيم الجمل
	٢٤				١١٦	ميخائيل النجار
	٤٠				٨	حسن ابراهيم الارناؤط
	٤٨				٢٦	حسين احمد رداد
					٥٥	خليل ابرهيم ارناؤط
					٧٨	عبدالله عبدالقادر المعاني
	٩				٣٨	محمد علي فريج واخوانه
					٥٥	عبد سالم الشمعة
	٧				٤٠	محمد علي فريج وعيسى حسين كراجفلي
	١٢				٥٤	محمد علي فريج واخوانه
	٣٠				١٢٣	حمدالله البركات وذيب الابراهيم
						جويدان ابراهيم الجمل

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند آ من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله بان بلدية العاصمة عازمة بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار المقتضى باعتبار استملاك الاملاك المبينة مساحاتها واسماء اصحابها تاليا بغية دمجها في الطريق العام الذي يصل شارع المسلخ

البلدي الجديد بشارع المسلخ القديم كما يقضي بذلك المخطط المصدق مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومعدله .

١٩ – ٣ – ١٩٥٠

رئيس بلدية العاصمة
هزاع المجالي

بنـاء س	بنـاء متر مربع	ساحة س	ساحة متر مربع	
..	..	..	٦٥	السيد عزت مصطفى
..	..	..	٧٠	السيد محمد الترك
..	٦	..	٤٠	الحاجة حليمه احمد
..	..	..	٩٨	الشيخ سلطان العبود
..	..	..	٨٢	السيد عثمان حسن
..	..	..	٣٨	ورثة المرحوم ابو خليل الكردي

اعلان

(صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١)

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأقدم الى مجلس الوزراء العالي طلبا بقصد ابرام قرار بان مشـــروع استملاك ما مساحته (٣) دونمات و (٧٦٦) مترا مربعا من القطعة رقم (٢٤) من حوض جمله رقم (١٧) من اراضي قرية الكته بقصد ضمه الى مستنبت دائرة الاراضي والمساحة مشروعاً للمنفعة العامة بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك .

ج . ف . ولبول
مدير الاراضي والمساحة

الاعلانات

اعلان

تضاف كلمــة (كننجهام) اي اخر اسم رئيس مجلس ادارة شركتي بترول العراق والبترول الاردنية المنشور في الصفحة ١٢٣ من عدد الجريدة الرسمية ١٠١٣

اعلانات

صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

٥ ليكن معلوما ان السيد عبدالله القـــاسم الحوراني احد شركاء شركة باصات وتكسيات البتراء المسجلة في وزارة العدلية في اليوم الثاني والعشرين من شهر تشرين الاول سنة ١٩٤٦ ، والمعلن عنها في العدد ٨٧٦ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢-١١-١٩٤٦ قد باع سهما واحدا من اسهمه في الشركة الى فؤاد ومحمد واحمد وفايز اولاد قاسم الحوراني

◎ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الخامس والعشرين من شهر مارت سنة ١٩٥٠ الشركة المساة (الشركة العربية لاستيراد المحركات) وفقا للبيانات التالية :—

اسم الشركة	الشركة العربية لاستيراد المحركات
اسماء الشركاء	شركة طباع وسلاده (شركة اردنية) وحامد باقي — سوري
مركز الشركة	عمان
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	جميع الشركاء مجتمعين ومنفردين
رأس مال الشركة المقرر	١٠٠٠٠ جنيه فلسطيني
رأس مال الشركة المدفوع	١٠٠٠٠ جنيه فلسطيني
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١ – ١ – ١٩٥٠ ولاجل غير مسمى
اعمال الشركة	القيام بتعاطي تجارة المحركات والموتورات على جميع انواعها وجميع اعمال القومسيون والاستيراد والتصدير وجميع الوكالات التجارية والاشتغال بالالات والماكنات على اختلاف انواعها والتعهدات ووكلاء الفبارك والوكالات العامة التجارية والصناعية
فاحصو الحسابات	السادة سابا وشركاهم — عمان

◎ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثالث عشر من شهر مارت سنة ١٩٥٠ الشركة المساة (شركة مثقال وشوكت وسامي عصفور) وفقا للبيانات الموضحة تاليا :—

اسم الشركة	مثقال وشوكت وسامي عصفور
اسماء الشركاء	سامي عصفور ورثة مثقال عصفور ويمثلهم وينوب عنهم في هذه الشركة رفعت عصفور ، ورثة شوكت عصفور ويمثلهم وينوب عنهم في هذه الشركة زهير عصفور — اردنيون
مركز الشركة	عمان
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	اي من السادة سامي عصفور ورفعت عصفور وزهير عصفور منفردا
رأس مال الشركة المقرر	٣٠٠٠٠ جنيه فلسطيني
رأس مال الشركة المدفوع	٣٠٠٠٠ جنيه فلسطيني
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١ – ١ – ١٩٥٠ ولاجل غير مسمى
اعمال الشركة	١ – اشغال التجار والوكلاء والسماسرة والمستوردين والمصدرين والبائعين والمتعهدين بالجملة وبالمفرق في جميع اصناف بضاعة مال القبان او المانيفاتورة ومواد البناء والادوات الميكانيكية سواء لحسابها الخاص ام بالعمولة لحساب الغير وتعاطي التجارة في جميع البضائع التي يتعامل بها عادة هؤلاء التجار ٢ – القيام بجميع الاعمال التجارية والصناعية واشغال المتعهدين والمستوردين والمصدرين ووكلاء الفبارك والوكالات التجارية والصناعية
فاحصو حسابات الشركة	السادة سابا وشركاهم (محاسبون وفاحصو حسابات)

◎ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثلاثين من شهر مارت سنة ١٩٥٠ الشركة المساة (شركة الانشاء ومواد البناء المحدودة الضمان « العمارة ») لاصحابها مصطفى ابوزيد وصبحي الحلبي وشركاهم وفقا للبيانات الموضحة تاليا :—

اسم الشركة	شركة الانشاء ومواد البناء المحدودة الضمان « العماره »
اسماء الشركاء	شركة مصطفي ابو زيد واولاده — فلسطينيون ، شركة الحاج طاهر المصري وشركاه المحدوده ، شركة عمر ورشدي العالول واولاده المحدودة ، صبحي الحلبي — اردني ، الحاج سعدي كباب — سوري سعيد بوبس — سوري
مركز الشركة	عمان ويجوز فتح فروع لها في المملكة الاردنية الهاشمية في ضفتيها الشرقية والغربية وفي جميع الاقطار .
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة	مصطفي ابو زيد بصفته مديرا عاما بمساعدة صبحي الحلبي بصفته مديرا منتدبا للشركة
اسماء المفوضين بالتوقيع عن الشركة	مصطفي ابو زيد بالاشتراك مع اي من صبحي الحلبي ، معزوز المصري ، عبد العفو العالول ، سعيد بوبس على ان يكون توقيع مصطفي ابو زيد مع اي من المذكورين مجتمعين ملزما للشركة وفي غيابه ينوب عنه بالتوقيع من يوكله كتابة لهذا الغرض
رأس مال الشركة المسجل والمدفوع	١٠٠٠٠٠ جنيه فلسطيني
تاريخ ابتداء الشركة	١ – ١ – ١٩٥٠
تاريخ انحلال الشركة	تنتهي مدة الشركة بعد سنتين من تاريخ ١ – ١ – ٥٠ على انه يجوز تمديدها لمدة اخرى يتفق عليها بين الشركاء .
اعمال الشركة	١ – ان تشتري وتقتني موجودات شركة مصطفي ابو زيد واولاده في عمان وتأخذ على عاتقها جميع ما على الشركة المذكورة من التزامات ومالها من ديون وحقوق وامتيازات بموجب الميزانية المرفقة بعقد الشركة . ٢ – ان تقوم باستيراد وشراء وبيع الخشب والحديد وجميع اصناف مواد البناء . ٣ – ان تقوم باعمال المقاولات والتعهدات والانشاءات على اختلاف انواعها . ٤ – ان تقوم بصورة عامة بجميع الغايات المنصوص عنها في عقد الشركة
فاحصو حسابات الشركة	خضر ورمضان وشركاهم « محاسبون وفاحصو حسابات قانونيون »

◎ لقد سجلت في وزارة العدليه في هذا اليوم الثامن والعشرين من شهر مارت سنه ١٩٥٠ الشركه المساة (شركه مقالع المرمر الاردنيه) وفقا للبيانات التاليه :—

اسم الشركة	شركة مقالع المرمر الاردنية
اسماء الشركاء	مخائيل الياس قعوار ، برهم الياس قعوار ، جميل مخائيل قعوار سهيل برهم قعوار — اردنيون .
مركز الشركة	عمان ويحق لها فتح فروع في الخارج
اسماء الشركاء المفوضين بتولى شؤون الشركة والتوقيع عنها .	مخائيل قعوار وبرهم قعوار مجتمعين
رأس مال الشركة المقرر	٥٠٠٠ جنيه فلسطيني
رأس مال الشركة المدفوع	٢٠٠٠ » »
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١ – ٤ – ١٩٥٠ ولاجل غير مسمى
اعمال الشركة	قطع حجارة المرمر من اراضي المملكة الاردنية الهاشمية وصقلها وتصديرها

◎ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثالث عشر من نيسان سنة ١٩٥٠ الشركة المسماة (مفتي وطباع) وفقا للبيانات الموضحة تاليا : —

اسم الشركة	مفتي وطباع
اسماء الشركاء	ابو النصر المفتي ، فؤاد الطباع ، فيصل الطباع — اردنيون
مركز الشركة	عمان
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	اي اثنين من الشركاء مجتمعين
رأس مال الشركة المقرر	٣٠٠٠٠ جنيه فلسطيني
رأس مال الشركة المدفوع	٣٠٠٠٠ جنيه فلسطيني
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١ نيسان سنه ١٩٥٠ ولاجل غير مسمى
اعمال الشركة	استيرادو تصديروشراءوبيع جميع انواع المنسوجات المختلفةومال القبان.

قانون ضريبة الاملاك فى المدن

منطقة مدينة جنين

اعلان بنشر قوائم التخمين بمقتضى الفقرة (٢) من المادة الثالثة عشرة

ليكن معلوما ان لجنة المراجعة قد اثبتت تخمينها للاملاك في القطع التالية وان قوائم التخمين قد اودعت في مكتب قائمقام جنين حيث يجوز لأي شخص الاطلاع عليها واذا شعر بأن حيفاً قد لحقه من جراء التخمين فيجوز له ان يقدم اعتراضاً خطياً على النموذج ض م — ٩ الذي يمكن الحصول عليه عن المكتب المذكور قبل انقضاء ثلاثين يوماً من بعد نشر هذا الاعلان .

رقم القطعة	اسم المحلة
	القسائم المخمنة لسنة ٥٠ — ٥١
٢٠٠٥٤	٤٥ / ٢ ، ٦٢
٢٠٠٥٥	٢٢ ، ٢٣ ، ٣٩ ، ١٧٢ / ١
٢٠٠٥٦	٣٠ ، ٣٥ ، ٣٨ ، ٥٤ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ١١١ ، ١٥٠
٢٠٠٥٧	٢٩ ، ٣٣ ، ٦١ ، ١٣٨ ، ١٣٩
٢٠٠٥٨	١٥
٢٠٠٥٩	١٥ ، ١١٠ ، ١٢٥
٢٠٠٩٣	٧ / ٣ ، ٨ / ١ ، ٨ / ٢ ، ١٤ ، ١٥ / ٢ ، ٢٤ / ٥ ، ٢٥ ، ٢٦ / ١
٢٠٠٩٤	١٣ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢٠
٢٠٠٩٥	٩٠ / ١ ، ٩ / ٢ ، ٩ / ٣

تاريخ ٢٨ — ٢ — ٩٥٠

قانون ضريبة الاملاك في المدن

منطقة مدينة طولكرم

اعلان بنشر قوائم التخمين بمقتضى الفقرة (٢) من المادة الثالثة عشرة

ليكن معلوما ان لجنة التخمين قد اثبتت تخمينها للاملاك في القطع التالية وان قوائم التخمين قد اودعت في مكتب قائمقام طولكرم حيث يجوز لاي شخص الاطلاع عليها واذا شعر بان حيفاً قد لحقه من جراء التخمين فيجوز له ان يقدم اعتراضا خطيا على النموذج ض م — ٩ الذي يمكنه الحصول عليه من المكتب المذكور قبل انقضاء ثلاثين يوما من بعد نشر هذا الاعلان .

رقم القطعة	اسم المحله
٨١٨٣	الشماليه الشرقيه
٨١٩٦	الشماليه
٨١٩٧	الغربيه
٨١٩٩	الشماليه
٨٢٠٠	الشماليه
٨٢٠١	الشرقيه
٨٢٠٢	الشرقيه

تاريخ ٢٥ — ٢ — ٩٥٠

قانون ضريبة الاملاك في المدن

منطقة مدينة طولكرم

اعلان بنشر قوائم التخمين بمقتضى الفقرة (٢) من المادة الثالثة عشرة

ليكن معلوما ان لجنة التخمين قد اثبتت تخمينهاللاملاك في القطع التاليه وان قوائم التخمين قد اودعت في مكتب قائمقام طولكرم حيث يجوز لاي شخص الاطلاع عليها واذا شعر بان حيفاً قد لحقه من جراء التخمين فيجوز له ان يقدم اعتراضا خطيا على النموذج ض م — ٩ الذي يمكنه الحصول عليه من المكتب المذكور قبل انقضاء ثلاثين يوما من بعد نشر هذا الاعلان

رقم القطعة	اسم المحلة
٨٢٠٣	الشماليه
٨٢٠٤	القبليه
٨٢٠٥	الغربيه
٨٢٠٦	القبليه
٨٢٠٧	القبليه
٨٢٠٨	القبليه
٨٢٠٩	القبليه
٨٤٨٩	الشماليه الشرقيه

تاريخ ٢٥ — ٢ — ٩٥٠

قرار

اطلعت لجنة جباية الضرائب على كتاب معالى وزير المالية والاقتصاد رقم ١٣ / ٥ / ١٦٣٢ تاريخ ١٣/ ٣/ ١٩٤٩ المتضمن طلب تحصيل الضرائب المطالوبة من المكلف جريس عيسى الحمارنه من ارضه فى قرية زويزا البالغه اثنين وخمسون جنيهاً ومائة وستين ملا .

فقررت عملا بالمادة العاشرة من قانون الجباية حجز ما يعادل ذلك المبلغ من امواله الغير منقوله تسديدا للضريبة المطلوبة وايداع هذا القرار للجهات المختصة لأجراء المقتضى .

عضو عضو رئيس لجنة جباية الضرائب

رسوم المحاماة

دفع المحامون السادة حمدى فريز وفايز نقولا و موسى نقولا رسوم المحاماة عن سنة ١٩٤٩ — ١٩٥٠

اعلان

يعلن للجميع ان جدول الحقوق العائد لاراضى قرية الحراوبه — غور الاربعين التابعة لقضاء اربد وما تخص هذه الاراضي من مياه وادى زقلاب قد علق بدائرة تسجيل اربد بتاريخ ٢٣ / ٣ / ١٩٥٠ فعلى كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور ان يراجع المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة الثامنة من قانون تسوية الأراضي لسنة ١٩٣٧ .

دائرة الاراضى — عمان .
دائرة التسجيل — اربد .
مختار قرية — الحراوبه .

ج . ف . ولبول
مدير الأراضى والمساحة

اعلان

يعلن للجميع ان جدول الحقوق العائد لأراضى قرية قلاعات — غور الاربعين التابعة لقضاء اربد وما تخص هذه الاراضى من مياه وادى زقلاب قد علق بدائرة تسجيل اربد بتاريخ ٢٣ / ٣ / ١٩٥٠ فعلى كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور ان يراجع المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمة وفاقا للمادة الثامنة من قانون تسوية الأراضى لسنة ١٩٣٧ .

دائرة الاراضى — عمان .
دائرة التسجيل — اربد .
مختار قرية — قلاعات .

ج . ف . ولبول
مدير الاراضى والمساحة

اعلان

يعلن للجميع ان جدول الحقوق العائد لأراضى قرية الحمراء — غور الأربعين — التابعة لقضاء اربد وما تخص هذه الاراضى من مياه وادى زقلاب قد علق بدائرة تسجيل اربد بتاريخ ٢٣ / ٣ / ١٩٥٠ فعلى كل من يود الأطلاع على الجدول المذكور ان يراجع المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا للمادة الثامنة من قانون تسوية الأراضى لسنة ١٩٣٧ .

دائرة الأراضى — عمان .
دائرة التسجيل — اربد .
مختار قرية — الحمراء .

ج . ف . ولبول
مدير الاراضى والمساحة

اعلان

يعلن للجميع ان جدول الحقوق العائد لاراضى قرية بصيله — غور الأربعين التابعة لقضاء اربد وما تخص هذه الأراضي من مياه وادى زقلاب قد علق بدائرة تسجيل اربد بتاريخ ٢٣/ ٣ / ١٩٥٠ فعلى كل من يود الاطلاع علي الجدول المذكور ان يراجع المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقا المادة الثامنة من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧ .

دائرة الأراضي — عمان .
دائرة التسجيل — اربد .
مختار قرية — بصيله .

ج . ف . ولبول
مدير الاراضى والمساحة

أخبار للمدين

حميد صالح محمد من دير الزور مجهول محل الاقامة

قررت رئاسة الاجراء حبسك المدة القانونية بالنظر لكونك اخللت بالتسوية التي انتها لدائنك الخزينه فابلغك لزوم دفع المبلغ المحكوم عليك به وقدره جنية وخمسمائة وثلاثة عشر ملاوالرسوم خلال خمسة ايام وبعكس ذلك ينفذ بحقك قرار المحبوسية ان لم تستأنف هذا القرار حسب الأصول .

٢٣/ ٣/ ١٩٥٠ مأمور اجراء عمان

✕✕✕

قرار

قرار رقم — ٧٠ / ٥٠
تاريخ — ٢٥ — ٣ — ٩٥٠

اجتمعت لجنة العطاءات المركزية بتاريخ ٢٥ — ٣ — ٩٥٠ وبعد ان اطلعت على اسعار البسة موظفي الحكومة الشتوية والصيفية وعاينت النماذج المقدمة من المتعهدين وجدت ان اسعاروعينات السيد عبد الحميد المفتي اقلها واحسنها جودة فقررت احالتها عليه خلال السنة المالية ٩٥٠ — ٩٥١ حسب الشروط التالية : —

١ — على المتعهد ان يؤمن انجاز خياطة ما يطلب اليه من الالبسة الصيفية خلال شهر واحد من تاريخ تقديم الطلب اليه من قبل الدوائر ذات العلاقة واما البدلات الشتوية فيجب ان يتم خياطتها خلال شهرين

٢ — على المتعهد ان يقوم باخذ اقيسة الموظفين الموجودين في عمان في محله ، اما من كان مركز عمله خارج عمان فعلى المتعهد ان يؤمن بنفسه اخذ اقيستهم .

٣ — يجب ان تكون خياطة وتفصيل الملابس العائدة لهذا المتعهد حسب النماذج المقررة ويمكن للمتعهد ان يطلع عليها لدى الموظفين المسؤولين في جميع الدوائر الحكومية المدنية

٤ — على المتعهد ان يؤمن بنفسه جميع الاقمشة اللازمة والازرة والخيطان والبطانة والحشـوات وكل مايلزم لتنفيذ شروط هذا التعهد على حسابه

٥ — لايحق للمتعهدان يطالب الحكومة باية مساعدة للحصول على الاقمشة اللازمة لتنفيذ شروط التعهد .

٦ — يجب على المتعهد ان يقوم بخياطـة اية كمية من اي نوع من الالبسة المحـالة عليه بحسب ما تراه الدوائر ذات العلاقة لازما .

٧ — لايحق للمتعهد ان يطالب الحكومة باية خسارة قد تلحق به من جراء هذا التعهد .

٨ — اية مبالغ تتحق على المتعهد من جراء هذا التعهد يجري تحصيلها وفقا لقانون جباية الضرائب لعام ٩٣٥ .

٩ — اذا اخل المتعهد باي من شروط هذا التعهد او عجز او نكل عن القيام باي منها يحق لرئيس لجنة العطاءات المركزية ان يفسخ التعهد وان يقوم بخياطة البدلات على حساب المتعهد لدي اي خيـاط اخر بالسعر الرائج وتضمينه اية خسارة تتحملها الخزينة من جراء اخلاله او نكوله مع فرض اية غرامة تجدها لازمه .

١٠ — يحق لرئيس لجنة العطاءات المركزية ان يفرض غرامة مقدارها ٢ بالمائة من قيمة اي كمية من الالبسة التي يتأخر المتعهد في تقديمها عن الوقت المحدد كل اسبوع او جزء منه .

١١ — على المتعهد ان يقدم هذه الالبسة مدة سنة كاملة بعد انتهاء مدة هذا العطاء وبنفس هذه الاسعار اذا طلب اليه ذلك .

١٢ — يجب على المتعهد ان يقدم الالبسة وفقا للنماذج المقررة في الدوائر المعنية بالامر ومن نفس القماش الذي اقرته اللجنة والعينات المقدمة من المتعهد والمحفوظ لدى لجنة العطاءات المركزية .

عضو عضو رئيس لجنة العطاءات المركزية

النوع	السعر رقما مل	السعر رقما لف	السعر كتابة
١ - جاكيت صيفي بقبة مغلقة	٣٠٠	٣	ثلاثة جنيهات وثلاثمائة مل لا غير
٢ - جاكيت صيفي بقبة مفتوحه	٥٥٠	٣	ثلاثة جنيهات وخمسمائة وخمسون ملا
٣ - بنطاون صيفي مشاة	٥٥٠	١	جنيه واحد وخمسمائة وخمسون ملا
٤ - بنطاون ركوب عادي	٥٠٠	٣	ثلاثة جنيهات وخمسمائة مل
٥ - جاكيت كتان ابيض صيفي بقبة مفتوحة	٨٠٠	٣	ثلاثة جنيهات وثمانمائة مل لا غير
٦ - بنطاون كتان ابيض صيفي مع قلاب	٦٠٠	١	جنيه واحد وستمائة مل لا غير
٧ - جاكيت شتوي كحلي	—	١١	احد عشر جنيها لا غير
٨ - بنطلون شتوي كحلي طويل عادي	٢٥٠	٥	خمسة جنيهات ومائتان وخمسون ملا
٩ - جاكيت شتوي قبة مغلقة	٥٠٠	٤	اربعة جنيهات وخمسمائة مل لا غير
١٠ - جاكيت شتوي قبة مفتوحة	٨٠٠	٤	اربعة جنيهات وثمانمائة مل لا غير
١١ - بنطلون ركوب شتوي مضلع	٩٠٠	٨	ثمانية جنيهات وتسعمائة مل لا غير
١٢ - بنطلون ركوب شتوي عادي	—	٤	اربعة جنيهات لا غير
١٣ - بنطلون مشاة شتوي	[illegible]	٣	ثلاثة جنيهات وخمسمائة مل لا غير
١٤ - قمصلة شتوي	٨٥٠	٨	ثمانية جنيهات وثمانمائة وخمسون ملا
١٥ - قميص بوبلين ابيض	٤٠٠	١	جنيه واحد واربعمائة مل لا غير

تصحيح أخطاء مطبعية

١ — نشر خطأ فى السطر الاول والثانى من الأعلان المنشور فى ذيل الصحيفة ١٦١ من عـــدد الجريدة الرسمية رقم ١٠١٥ ما يلى :—

(تنشر فى ادناه قائمة بالضريبة الاضافية التي ستفرض على قطعة الأرض المذكورة فيها الكائنة ضمن قرية مرود من اعمال قضاء مادبا) والصواب (تنشر فى ادناه قائمة تعديل ضريبة الاراضى المفروضة على الاحواض المبينة فى ادناه والكائنة ضمن قرية مرود من اعمال الكرك .

٢ — تصحح الفقرة السادسه الواردة فى قانون الجمارك رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ المنشورة فى الصحيفة ١٥٠ من العدد ١٠١٥ كما يلى :—

٣ — يلغى ذيل الجمارك والمكوس المنشور فى العدد (٣٤٩) من الجريدة الرسمية .

